

بعض التراكيب النحوية بين المنع والجواز

م.م. عز الدين محمد حسن

الجامعة العراقية / كلية التربية - قسم اللغة العربية

ezzulddin.m.hasan@aliraqia.edu.iq

مستخلص:

يتناول هذا البحث دراسة بعض التراكيب النحوية التي دار حولها الجدل بين النحويين من حيث المنع والجواز، وذلك من خلال عرض آراء المدارس النحوية المختلفة، كالבصرية والكوفية، واقوال العلماء، وتحليل علل المنع والجواز في ضوء القواعد النحوية والقياس والسماع. ويسلط البحث الضوء على دور السياق اللغوي في ترجيح أحد الرأيين، كما يبرز أثر هذه التراكيب في الفهم الدلالي للنصوص. وقد اعتمد الباحث في هذا العمل على المنهج التحليلي المقارن، متتبّعاً أبرز التراكيب الإشكالية مثل: وصف النكرة بالمعرفة والمعرفة بالنكرة، والبدل الذي يكون فيه الثاني غير الأول، وتقديم الفاعل على الفعل، وغيرها. وتم استقراء الشواهد من القرآن الكريم والشعر العربي القديم والنثر الفصيح. وخلص البحث إلى أن التراكيب النحوية ليست دائماً محكومة بمنطق المنع والجواز على نحو قطعي، بل كثيراً ما تتدخل اعتبارات المعنى والسياق والأسلوب في توجيهها، مما يفتح المجال لفهم أكثر مرونة للنحو العربي، ويرفع من قيمة الاجتهاد النحوي المعتمد على الذوق والسليقة العربية. الكلمات المفتاحية: التراكيب النحوية، المنع، الجواز، الخلاف .

Some Grammatical Structures Between Prohibition and Permissibility

M.M. Ezz El-Din Mohammed Hassan

University of Iraq / College of Education, Department of Arabic Language

ezzulddin.m.hasan@aliraqia.edu.iq

Abstract:

This research examines some grammatical structures that have been the subject of debate among grammarians regarding prohibition and permissibility. This research examines the views of various grammatical schools, such as the Basran and Kufic schools, and the statements of scholars. It also analyzes the reasons for prohibition and permissibility in light of grammatical rules, analogy, and listening. The research highlights the role of linguistic context in favoring one of the two opinions, and highlights the impact of these structures on the semantic understanding of texts.

In this work, the researcher relied on the comparative analytical approach, tracking the most prominent problematic structures, such as: describing an indefinite noun with a definite noun and a definite noun with an indefinite noun, the substitution in which the second noun is not the first, and the placement of the subject before the verb, among others. Evidence was drawn from the Holy Qur'an, ancient Arabic poetry, and classical prose. The study concluded that grammatical structures are not always governed by a logic of absolute prohibition and permissibility. Rather, considerations of meaning, context, and style often intervene in their direction, opening the way for a more flexible understanding of Arabic grammar and enhancing the value of grammatical reasoning based on Arabic taste and instinct.

Keywords: grammatical structures, prohibition, permissibility, disagreement .

المقدمة:

يمثل النحو العربي أحد الركائز الأساسية في بناء اللغة وضبطها، وهو علم يستمد أهميته من صلته الوثيقة بفهم النصوص العربية عامة، والنصوص القرآنية والحديثية خاصة. وقد انصبَّ اهتمام النحاة منذ القدم على تتبع الظواهر اللغوية، ورصد طرائق استعمال العرب، فظهر لديهم اختلاف في كثير من المسائل النحوية، وتوّعت المذاهب والمدارس. ومن أبرز تلك المواطن التي شغلت النحاة: بعض التراكيب النحوية التي دار حولها الجدل بين المنع والجواز.

وتتبع أهمية هذا الموضوع من كونه يتصل بجوهر التحليل النحوي، ويكشف عن مرونة اللغة العربية من جهة، ودقّة مناهج النحاة في الاستدلال والتأصيل من جهة أخرى. كما أنّ الوقوف على علل المنع والجواز يساعد على فهم المنطق الذي بنى عليه النحاة أحكامهم، ويبيئ سبباً لمراجعة تلك الأحكام في ضوء المعطيات المعاصرة لعلم اللغة.

إشكالية البحث:

تتمثل الإشكالية الرئيسة لهذا البحث في التساؤل عن الحدود التي جعلت بعض التراكيب النحوية بين المنع والجواز، والضوابط التي تحكم هذا التقدير النحوي، وكذلك الأسس التي اعتمدها النحاة في التمييز بين التراكيب المقبولة والمرفوضة.

أسئلة البحث:

1. ما العوامل التي دفعت النحاة إلى المنع أو الجواز في بعض التراكيب النحوية؟
2. ما مدى انسجام هذه التقديرات مع الاستعمال العربي الفصيح؟

3. ما موقع الدلالة والوظيفة السياقية في ترجيح أحد القولين (المنع أو الجواز)؟

4. هل هناك مساحات للتوفيق أو التجاوز بين الآراء النحوية المختلفة في هذه القضايا؟
فرضيات البحث:

1. أن تقدير المنع أو الجواز في التراكيب النحوية يخضع لمبادئ معيارية تختلف من مدرسة نحوية لأخرى.

2. أن بعض التراكيب الممنوعة عند فريق من النحاة قد تثبت مشروعيتها في ضوء شواهد سمعية أو تأويلية معتبرة.

3. أن مراعاة المقام والسياق يؤدي أحياناً إلى جواز ما يُمنع نظرياً.

4. أن الاختلاف في هذه القضايا يعكس ثراء المنظومة النحوية لا تضادها.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة وثلاث مطالب:
المطلب الأول: وصف النكرة بالمعرفة والمعرفة بالنكرة
المطلب الثاني: ابدال المعرفة من المعرفة المضافة ما فيه ال

المطلب الثالث: تقديم الفاعل على الفعل

المطلب الأول: وصف النكرة بالمعرفة والمعرفة بالنكرة:

أولاً: المانعون:

سيبويه:

أوجب سيبويه المطابقة بينهما لقوله: (واعلم أن المعرفة لا توصف إلا بمعرفة، كما أن النكرة لا توصف إلا بنكرة)⁽⁴⁾، فلم يجوز التخالف بين النعت والمنعوت، أي يمنع نعت المعرفة بالنكرة أو النكرة بالمعرفة إلا في ضرورة الشعر، وجعل ذلك من القبيح الذي لا يلتفت إليه⁽⁵⁾، إلا أن سيبويه لم يبين علة وجوب المطابقة بينهما وسبب المنع. أمّا الرماني فقد كان ملتفتاً لهذا الأمر مستدرّكاً لسيبويه معللاً لوجوب المطابقة إذ قال: (والمعرفة لا توصف إلا بمعرفة؛ لأنها لإزالة الاشتراك، ولا يوصف الأعم بالأخص؛ لأنه قلب ما يجب أن يكون عليه الكلام، إذ ينبغي أن يبدأ بالأعرف)⁽⁶⁾. ويعني بقوله هذا أن المعرفة أخص من النكرة، وأصل الكلام أن يبدأ بها؛ لأنّ المخاطب قد يكتفي بذكر الأخص دون الحاجة إلى أن ينعت به، وأن زيادة المعرفة يزداد بها المخاطب معرفة، ولذا إن كانا متساويين في الاختصاص والتعريف جاز أن يكون أحدهما نعتاً للآخر⁽⁷⁾.

وتابعهم أبو علي الفارسي في وجوب المطابقة معللاً لذلك بقوله: (إنما امتنع وصف النكرة بالمعرفة، لأنّ النكرة تدل على أكثر من واحد، والمعرفة مُحْتَصَّةٌ تدل على واحد، فمن حيث لم يَجُز أن يكون الواحد جمعاً، لم يَجُز أن توصف النكرة بالمعرفة، ولا المعرفة بالنكرة)⁽⁸⁾.

للنعت حدود كثيرة، والمختار منها ما ذهب إليه ابن مالك إذ عرّفه بقوله: (التابع المقصود بالاشتقاق وضعاً أو تأويلاً مسوقاً لتخصيص أو تعميم أو تفصيل أو مدح أو ذم أو ترحم أو إبهام أو توكيد)⁽¹⁾.

فالشرط عند النحاة في النعت أن يكون مشتقاً؛ وذلك ليدل باشتقاقه على الحال التي اشتق منها مما لا يوجد فيه مشاركة في الاسم فيتميز بذلك، لذا فسيبويه يستضعف الوصف بالجامد ويظهر ذلك من خلال قوله: (وتقول: مررتُ برجلٍ أسدٍ شدةً وجرأةً، وإنّما تريد: مثل الأسد، وهذا ضعيف قبيح؛ لأنّه اسم لم يجعل صفةً، وإنّما قاله النحويون شبهه بقولهم: مررتُ بزيدٍ أسداً شدةً)⁽²⁾.

إلا أنّ هذا القول اعترضه أكثر النحاة؛ لأنّ الصفة كثيراً ما جاءت جامدة، مما جعلهم يذهبون إلى تأويلها بالمشتق، كقولهم: رجلٌ تميمي وبصري من النسب؛ فهذه الأسماء ونحوها ليست بمشتقة؛ لأنها لم تؤخذ من الأفعال كما أخذ (ضارب) من (ضرب)، وإنّما هو متأول بمنسوب ومعزوز، وكذلك قولهم: هذا رجل ذو مالٍ، فـ (ذو مال) أيضاً ليس مأخوذاً من فعل، وإنّما هو واقع موقع اسم الفاعل، وفي معناه؛ لأن قولك: ذو مال بمعنى: صاحب مال⁽³⁾.

أمّا المطابقة بين النعت والمنعوت فقد اختلف النحاة فيها:

(4) الكتاب لسيبويه: 2 / 6 .

(5) ينظر: الكتاب لسيبويه: 1 / 361 .

(6) شرح كتاب سيبويه، للرماني: 2 / 227 .

(7) ينظر: شرح كتاب سيبويه، للسيرافي: 2 / 340 .

(8) التعليقة، لابي علي الفارسي: 1 / 205 .

(1) شرح التسهيل، لابن مالك: 2 / 306 .

(2) الكتاب لسيبويه: 1 / 434 .

(3) ينظر: شرح المفصل، لابن يعيش: 2 / 234-235 .

رفضه بقوله: (وهذا قبيح ضعيف لا يجوز إلا في موضع الاضطراب، ولو جاز هذا لقلت: هذا قصير الطويل، تريد: مثل الطويل. فلم يجز هذا كما قبح أن تكون المعرفة حالاً للنكرة إلا في الشعر، وهو في الصفة أقبح، لأنك تنقض ما تكلمت به، فلم يجامعه في الحال، كما فارقته في الصفة⁽⁵⁾).

الاخفش:

أجاز الأخفش: وصف النكرة بالمعرفة إذا تخصصت النكرة قبل الوصف، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَٰئِينَ﴾⁽⁶⁾، وعلل لهذا الأمر بقوله: (كان كأنه قد حدهما حتى صارا كالمعرفة في المعنى فقال: (الأوليان) فأجرى المعرفة عليهما بدلاً⁽⁷⁾)، فـ (الأوليان) صفة (لآخران) لما تخصصت⁽⁸⁾.

وتابعه ابن مالك كما نقل عنه الأشموني إذ قال: (استثنى الشارح من المعارف المعرفة بلام الجنس، قال: فإنه لقرب مسافته من النكرة يجوز نعته بالنكرة المخصوصة، ولذلك تسمع النحويين يقولون في قوله من الكامل:

ولقد أمر على اللئيم يسبني

فأعف ثم أقول لا يعنيني

إن جملة (يسبني) صفة لا حال؛ لأن المعنى ولقد أمر على لئيم من اللئام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَيُّ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾⁽⁹⁾، وقولهم:

ويعني بذلك أنه لو أجزت نعت المعرفة بالنكرة أو العكس لجمع بين شائع ومخصوص، وهذا الأمر محال أن يكون الشيء مخصوصاً وشائعاً في حال واحدة⁽¹⁾.

وهذا الأمر سار عليه جل النحاة ومنعوا نعت المعرفة بالنكرة، أو نعت النكرة بالمعرفة⁽²⁾، وتكاد تكون عللهم متشابهة فالناظر لقول الطاهر بن بابشاذ: (والعلة في امتناع وصف المعرفة بالنكرة هو لما بينهما من المخالفة؛ لأن النكرة تدل على الشياخ والعموم، فهي كالجمع، والمعرفة تدل على الاختصاص، فهي كالواحد، فكما لا يوصف الواحد بالجمع، ولا الجمع بالواحد، فكذلك لا توصف المعرفة بالنكرة، ولا النكرة بالمعرفة)⁽³⁾، يجد أنه لا يكاد أن يخرج عما قيل ممن سبقه من النحاة.

ثانياً: المجوزون:

الخليل:

نقل عن الخليل أنه يجز (له صوت صوت الحمار) على الصفة؛ لأنه تشبيه، فمن ثم جاز أن توصف النكرة به، كما أجاز أن يقول: هذا رجل أخو زيد، إذا أردت أن تشبهه بأخي زيد، والتشبيه يكون بـ (مثل) فكما أنه لو قال: له صوت مثل صوت الحمار، وهذا رجل مثل أخو زيد، جاز أن يجعله صفة للصوت، كذلك أجاز مع حذف (مثل)⁽⁴⁾.

إلا أن سيبويه رفض هذا القول وبين سبب

(5) ينظر: الكتاب، لسبويه: 1/361.

(6) سورة المائدة من الآية: 107.

(7) معاني القرآن، للاخفش: 1/232.

(8) ينظر: المساعد على تسهيل الفوائد: بهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات: جامعة أم القرى (دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة)، ط 1، (1400 -

1405 هـ): 2/402.

(9) سورة يس الآية: 37.

(1) ينظر: الانصاف: 2/372.

(2) ينظر: سر صناعة الإعراب تح: هنداي: 1/353، وارتشاف الضرب: 4/1909، وتوضيح المقاصد: 2/947، وارشاد السالك: 2/675، والمساعد على تسهيل الفوائد: 2/402.

(3) شرح المقدمة المحسبة: 2/417.

(4) ينظر: التعليقة، لابي علي الفارسي: 1/204.

يجوز أن يعرب (ناقع) بدلا من (السّم)؛ أو خبرا ثانيا له؛ والجار والمجرور خبرا أول مقدما عليه⁽³⁾، وهو ومذهب سيوييه، أنّ (ناقع) خبر لقوله السم، وفي متعلقة بنائع، أو خبر ثان للسم⁽⁴⁾.

الكوفيون:

أجاز الكوفيون وصف النكرة بالمعرفة والمعرفة بالنكرة، مشترطين في هذا الجواز وجود الإفادة، كأن تفيد مدحا أو ذمّا كما في قوله تعالى: ﴿وَلَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾^(١) الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ⁽⁵⁾.

فوصف النكرة وهي (كل همزة لمزة) بالمعرفة وهو (الذي)⁽⁶⁾، وعلل الفراء لهذا الجواز بقوله: (أنه يجوز في العربية ذكر الشيء العام ويراد به الخاص)⁽⁷⁾.

فيفهم من ذلك أن الكوفيين لم يجوزوا ذلك مطلقاً، وإنّما في حال إفادة المدح أو الذم، أو يمكن القول أنهم يجوزون ذلك مشترطين حصول الفائدة، لذا نراهم لا يمنعون من نعت الأعمّ بالأخصّ كقولهم: رجل فصيح، و غلام يافع، وجارية عروب، وماء فُرات، وتابعهم الشلوين وابن مالك⁽⁸⁾، وهذا الأمر ممتنع عند المتأخرين؛ لوجوب أن توصف المعرفة بالمعرفة، كما توصف النكرة

(3) ينظر: حاشية الصبان: 3 / 61-60.

(4) ينظر: الكتاب، لسيوييه: 89 / 2.

(5) سورة الهمزة من الايتين: 2-1.

(6) ينظر: شرح قطر الندى وبل الصدى: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد الطبعة: ط 11، (1383): 286.

(7) معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء (ت: 207هـ) المحقق: أحمد يوسف النجاقي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط 1، 386 / 3.

(8) ينظر: شرح التسهيل: 308 / 3.

«ما ينبغي للرجل مثلك - أو خير منك - أن يفعل كذا».

ومن تابعه في هذا الوجه الفاكهي، إذا يرى أن المعرف بلام الجنس يجوز أن يتبع بنكرة مخصوصة، كقولهم: ما ينبغي للرجل مثلك أو خير منك أن يفعل كذا؛ وذلك لأنّ المعرف بـ ال الجنسية قريب من النكرة، وهما متساويان، فالمعرف بـ ال الجنسية قد يقوم مقام النكرة والمعرفة، وكذلك النكرة المختصة التي تقع موقع المعرف والمنكر، ولذا جاز عنده أن يكون المنعوت معرفاً بـ ال الجنسية والنعت نكرة مختصة⁽¹⁾.

ابن الطراوة:

أجاز ابن الطراوة وصف المعرفة بالنكرة، إلا أنّ هذا الجواز اشترط فيه كون الوصف بها خاصاً بالموصوف وجعل من ذلك:

فَبِتُّ كَأَنِّي سَاوَرَتْنِي ضَيْلَةٌ

مِنَ الرُّقْشِ فِي أَثْيَابِهَا السُّمُّ نَاقِعٌ
فجعل (ناقع) صفة لـ (السم) مع أن السم معرفة، وناقع نكرة؛ وسوغ ذلك كون السم، لا يوصف إلا بنائع؛ فيقال: سم ناقع⁽²⁾.

غير أن ما ذهب إليه الأخفش، وابن الطراوة غير مسلم لهما، وما مثلاً به لا يلزم إعرابه كما زعم؛ لأنه يجوز إعراب (الأوليان) بدلاً من (آخران)، أو خبراً لمبتدأ محذوف؛ والتقدير: هما الأوليان؛ كما

(1) ينظر: حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى، يس بن زين الدين العليمي، مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 2 (1390هـ - 1971م): 219-218 / 2.

(2) ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: دار الفكر: هامش رقم: 3، 272 / 3.

بالنكرة⁽¹⁾.

وختاماً أقول:

الذي يميل إليه الباحث، جواز وصف النكرة بالمعرفة إذا افادت أو تخصصت؛ وذلك حملاً على المنادى إن كان نكرة مقصودة كما في قولهم: يا رجلُ الظريفُ، فـ (رجلُ) نكرة مقصودة أنزله بمنزلة المعرفة⁽²⁾، وأجازوا وصفه بالمعرفة، وكذلك النكرة جاز نعتها بالمعرفة لحصول الفائدة والتخصيص.

المطلب الثاني: ابدال المعرفة من المعرفة المضافة

ما فيه ال:

لم يختلف النحاة في جواز بدل المعرفة من المعرفة، والنكرة من النكرة، والمعرفة من النكرة، والنكرة من المعرفة، إلا أنهم منعوا ذلك في حالات ومنها البيت الذي استشهد به أكثر النحاة:

أنا ابنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بِشْرٍ

عليه الطيرُ تَرْقُبُهُ وَقَوْعَا

إذ منعوا أن يكون (بشر) بدلاً من (البكري)، على الرغم من كونها معرفتين، وعلته في ما ذهب إليه؛ كون (بشراً) لا يصلح أن يقع موقع (البكري)، لأنه لو حمل على البدل لكان تقديره: أنا ابن التارك بشراً وهذا ممتنع عند أكثر النحاة؛ والعلة في ذلك كما قال الرماني: (ولا يجوز البدل مما لا يصلح أن يقع موقع الأول، وإن كان معرفة مثله، فهذا لا يجوز على البدل؛ لأنه لا يصلح أن يقع موقع الأول لو قلت: (أنا ابنُ التَّارِكِ بِشْرٍ) كما لم يجز: (الضاربُ زيد)، ولكن يجوز إذا كان عطف بيان؛ لأنه حيثئذ يجري مجرى الصفة، ويعمل العامل فيه في موضعه من غير أن يقدر في موقع الأول)⁽³⁾.

سيبويه:

هذا البيت من الأبيات التي استشهد بها سيبويه في كتابه إذ قال: (وقد يشبهون الشيء بالشيء وليس مثله في جميع أحواله، وسترى ذلك في كلامهم كثيراً. وقال المرار الأسدي: أنا ابنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بِشْرٍ عليه الطيرُ تَرْقُبُهُ وَقَوْعَا سمعناه ممن يرويه عن العرب، وأجرى بشراً على مجرى المجرور، لأنه جعله بمنزلة ما يكف منه التنوين)⁽⁴⁾.

فسيبويه يميز الجر في (بشر) حملاً على المتبوع الذي كان قبله (البكري) إلا أنه لم يحدد نوع التبعية أكانت عطف بيان أم توكيداً، ولذا جاءت أقوال النحاة في تفسيرهم لقوله مختلفة.

المبرد:

نقل الكثير من النحاة عن المبرد أنه لا يميز الجر في (بشر) إذ قال ابن السراج: (وقال أبو العباس - رحمه الله ... أنه لا يجوز عنده في «بشر» إلا النصب، لأنهم إنما يخفضونه على البدل وإنما البدل أن توقع الثاني موقع الأول، وأنت إذا وضعت «بشراً» في موضع الأول لم يكن إلا نصباً، فأما نظير هذا قولك: يا زيد أخانا، على البدل)⁽⁵⁾.

وقال السيرافي: (وكان أبو العباس المبرد لا يميز الجر في الاسم الثاني عطفاً كان أو بدلاً، أو عطف بيان)⁽⁶⁾.

ففهم من قولهم أن المبرد يرى أن سيبويه يميز جر (بشر) على التبعية، إمّا أن يكون بدلاً أو عطف بيان، من (البكري)، وهذا ممتنع عنده سواء كان بدلاً أو عطف بيان؛ ويرى أن سيبويه كان في

(4) الكتاب لسيبويه: 1/182.

(5) الاصول في النحو: 1/1350136.

(6) شرح كتاب سيبويه، للسيرافي: 2/39.

(1) ينظر: توضيح المقاصد: 2/950.

(2) ينظر: المقتضب، للمبرد: 4/388.

(3) شرح كتاب سيبويه، للرماني: 241-240/2.

النحاس ينسب إلى المبرد قولاً مغايراً لما ذهب إليه النحاة، إذ قال عبد القادر البغدادي: (قال النحاس: وقد قال المبرد في الكتاب الذي سمّاه الشرح: القول في ذلك أن قوله: أنا ابن التارك البكري بشر عطف بيان ولا يكون بدلاً لأنّ عطف البيان يجري مجرى النعت سواء ألا ترى بيان في باب النداء تقول: يا هذا زيداً وإن شئت زيداً على عطف البيان فيهما، وإن أردت البدل قلت: زيد، فهذا واضح جداً لأنك أزلت هذا وجعلت زيداً مكانه منادى)⁽⁴⁾.

أمّا الرماني فقد كان يرى أن سيبويه يمنع البدلية في هذا البيت ولا يمنع التبعية، ففهم من قوله التبعية المراد بعطف البيان، ولا يجوز عنده على البدل؛ لأنّه لا يصلح أن يقع موقع الأوّل، فلا يقال: (أنا ابن التارك بشر) كما لا يمكن القول: (الضارب زيد)، ولكن يجوز إذا كان عطف بيان؛ لكونه في هذه الحالة يجري مجرى الصفة⁽⁵⁾.

وذلك لقول سيبويه: (هذا باب صار الفاعل فيه بمنزلة الذي فعل في المعنى، وما يعمل فيه وذلك قولك: هذا الضارب زيدا، فصار في معنى (هذا) الذي ضرب زيدا، وعمل عمله، لأن الألف واللام منعاً للإضافة وصارتا بمنزلة التنوين، وكذلك: هذا الضارب الرجل، وهو وجه الكلام، وقد قال قوم من العرب ترضى عربيتهم: هذا الضارب الرجل، شبهوه بالحسن الوجه، وإن كان ليس مثله في المعنى ولا في أحواله إلا أنه اسم، وقد يجر كما يجر وينصب أيضاً كما ينصب)⁽⁶⁾، فسيبويه

هذه المسألة معتمداً على السماع لقوله: (سمعناه ممن يرويه عن العرب، وأجرى بشراً على مجرى المجرور، لأنه جعله بمنزلة ما يكف منه التنوين)⁽¹⁾، أما المبرد فيذهب إلى أنّ البيت روي بالنصب، ولذا لا يجوز فيه إلا النصب، وإنّما جاز (أنا ابن التارك البكري) تشبيهاً بـ (الضارب الرجل) فلما جئت بـ (بشر) وجعلته بدلاً صار مثل (أنا الضارب زيداً) الذي لا يجوز فيه إلا النصب⁽²⁾. ويظهر من قول المبرد أنّه يلتزم في (بشر) النصب، ويردّ رواية الجرّ علماً أن سيبويه قد سمعه ممن يوثق بفصاحته من العرب، وينفي احتمالية كونه عطف بيان، ونراه يلتزم رواية النصب مستنداً للسمع، وعلى هذا الوجه يكون (بشراً) منصوباً على المحل وهذا ما أكدّه السيرافي لقوله: (وكان أبو العباس المبرد لا يميز الجر في الاسم الثاني عطفًا كان أو بدلاً، أو عطف بيان)⁽³⁾.

فيكون المبرد بذلك قد وافق النحاة في وجهه وخالفهم في آخر، فأما الذي وافقهم فيه هو امتناع إعرابه على البدل، وعلة ذلك واحدة عندهم، وهي أنّ البدل في نية تكرير العامل، فلا يجوز: أنا ابن التارك بشر.

وأما الذي خالفهم فيه فهو أن يعرب عطف بيان، والنحاة يميزون هذا الإعراب؛ لأنّه في نية تكرير العامل، والمبرد يمنع ذلك، ولا يميز إلا النصب على المحل.

وكل ما نسبته إلى المبرد في هذه المسألة بنيتة على ما نقل عنه النحاة، فلا تكاد كتب النحو من عزو هذا القول إلى المبرد في كونه يمنع الجر في الاسم الثاني عطفًا كان أو بدلاً، أو عطف بيان، إلا أن

(4) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي (ت: 1093 هـ)، تحقيق: محمد نبيل طريفي/أميل بديع اليعقوب: دار الكتب العلمية بيروت، (1998م): 4/263.

(5) ينظر: شرح كتاب سيبويه، للرماني: 241-240/2.

(6) الكتاب لسيبويه: 1/182.

(1) الكتاب لسيبويه: 1/182.

(2) ينظر: شرح المفصل، لابن يعيش: 2/257.

(3) شرح كتاب سيبويه، للسيرافي: 2/39.

عليها كالنعت والتوكيد، والقياس فيه أن يلي العوامل ولا يكون تابعاً، وجعل الجامد تابعاً لما قبله كالنعت والتوكيد على غير تقدير العامل خروج عن القياس، فـ (بشراً) اسم جامد ويعرب عطف بيان؛ لكون (التارك) لا يعمل فيه كما يعمل في (البكري)⁽⁴⁾، وهذا القول انفرد به ابن أبي الربيع في كون عطف البيان ليس من التوابع، فالجمهور يجمع على أنه من التوابع ولذا قال ابن يعيش: (فإن عطف البيان تابع كالنعت)⁽⁵⁾، إلا أنه لا يجوز فيه أن يقع موقع متبوعه، أي: لا يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع كقولهم: يا أيها الرجل ذو الجملة، فيجعلون (ذو الجملة) نعتاً (للرجل)، ولا يمكن القول: يا أيها ذو الجملة⁽⁶⁾.

أما ابن عصفور فيرى في هذا البيت شاهداً يمكن من خلاله التفريق بين البدل وعطف البيان، فإن كان اسم الفاعل معرّفاً بالألف واللام وأضيف إلى اسم ليس فيه الألف واللام جاز أن يعرب تابعه عطف بيان نحو: هذا الضارب الرجل زيد، ولا يجوز أن يعرب بدلاً؛ ولو جعل بدلاً لكان التقدير فيه: هذا الضارب زيد، وهذا الأمر ممتنع؛ لأن اسم الفاعل لا يجوز إضافته إلى ما ليس فيه الألف واللام، وهذا الشرط لا يجوز في عطف البيان⁽⁷⁾.

(4) ينظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي، لابن أبي الربيع عبدالله بن أحمد بن عبدالله القرشي الأشبيلي السبتي (ت: 688هـ)، تح: عياد بن عيد الليثي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان - ط1 - (1407هـ - 1986م): 296-295/1.

(5) شرح المفصل لابن يعيش: 2/275.

(6) ينظر: المصدر نفسه.

(7) شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، لابن عصفور الأشبيلي، تح: د. صاحب أبو ضباع، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، (1419هـ - 1999م): 269/1.

يمنع إضافة الوصف المعرف بـ ال إلى المجرد منها، وجواز إضافته إلى ما فيه (ال) لذا تعين عند سيبويه كما فسر قوله الزجاجي، أن يكون (بشراً) عطف بيان الذي يقوم مقام الصفة التي يجوز فيها ما لا يجوز في الموصوف نحو قولهم: يا زيد الظريف، ولا يجوز: يا الظريف، وكذا قولهم: الضارب الرجل زيداً ولا يقال: الضارب زيد⁽¹⁾.

النحاة المتابعون لسيبويه:

يذهب أكثر النحاة إلى عدم جواز بدل المعرفة من المعرفة في هذا البيت معللين لذلك بعلة مختلفة منها ما ذهب إليه الزمخشري إذ قال: (لأن بشراً لو جعل بدلاً من البكري والبدل في حكم تكرير العامل لكان التارك في التقدير داخلاً على بشر، والثاني أن الأول ههنا هو ما يعتمد بالحديث، وورود الثاني من أجل أن يوضح أمره، والبدل على خلاف ذلك إذ هو كما ذكرت المعتمد بالحديث والأول كالبساط لذكره)⁽²⁾.

وذلك يعني إضافة (التارك) إليه؛ لأن البدل في نية تكرار العامل، و(التارك) غير صالح لذلك، إذ لا يضاف ما فيه أل إلى ما هو مجرد منها، ولو كان موضع (بشر) اسم صالح لإضافة (التارك) إليه جاز فيه العطف والإبدال كما جاز البدل والعطف في قولهم: أنا ابن التارك البكري غلام القوم، فيجوز في: غلام القوم الإبدال، لأنه يجوز أن يضاف إليه التارك، لأن الصفة المقرونة بـ أل تضاف إلى المضاف إلى المقرون بـ أل⁽³⁾.

وذهب ابن أبي الربيع إلى إعرابه عطف بيان، لأن عطف البيان ليس من التوابع ولا يقاس

(1) ينظر: خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب: 4/263.

(2) المفصل في صناعة الإعراب: 160.

(3) ينظر: التبصرة والتذكرة: 162-161/1، وشرح التسهيل، لابن مالك: 3/327.

المجوزون:

أجاز الفراء في (بشر) أن يكون بدلاً؛ لأن مذهبه جواز إضافة ما فيه أل إلى جميع المعارف لإجازته (الضارب زيد)⁽¹⁾، وتابعه في الجواز أبو علي الفارسي إذ نقل عنه ابن عقيل: (وعن الفارسي جواز كونه بدلاً، فيحتمل في الثواني ما لا يحتمل في الأوائل، فإن صلح لذلك جازت البدلية أيضاً نحو: أنا الضارب الرجل غلام القوم، إذ يجوز: الضارب غلام القوم)⁽²⁾، فيفهم من قوله أن الشرط متحقق؛ لصحة وقوع الثاني موقع الأول، ومن الممكن تكرير العامل، وإن كان مضافاً لما فيه (ال).
الأعلم الشنمري:

ذهب الأعلم إلى جواز إعراب (بشر) بدلاً أو عطف بياناً معللاً لجواز الإعراب على البدلية؛ بأنه كان بعيداً عن الاسم المضاف (التارك)، كما أن البدل تابع، والتابع يجوز فيه ما لا يجوز في المتبوع، إذ المتبوع (البكري) يلزم أن يكون مشتملاً على (ال) في حين أن التابع (بشر) لا يلزم فيه ذلك؛ لأن التابع قد يحل محل المتبوع، والبدل كالعطف في: يا زيد والحارث، مع أنه لا يحل محله، وكذلك رب رجل وأخيه، وكل شاة وسخلتها بدرهم، فإن أردت أن يحل ذلك محل الأول أزلت الألف واللام من (الحارث والتارك)⁽³⁾.

(1) ينظر: شرح التصريح: 2 / 150.

(2) ينظر: المساعد على تسهيل الفوائد: بهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات: دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة، ط 1، (1400 - 1405 هـ): 2 / 425.

(3) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك): أبو إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: 790 هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط 1، (1428 هـ - 2007 م): 5 / 59.

الرضي:

(أن البدل في حكم تكرير العامل، ولو سلمنا ذلك فيما تكرر فيه العامل ظاهراً، فبأي شيء يعرف المخاطب ذلك فيما لم يتكرر فيه، ولنا أن ندعي ذلك فيما سموه عطف البيان مع التسليم في البدل، وفرقوا أيضاً بينهما بعدم وجوب توافق البدل والمبدل منه تعريفاً وتنكيراً بخلاف عطف البيان)⁽⁴⁾.

فيفهم من ذلك أن الأمر مختلف عنده؛ لأنه يرى أن عطف البيان نوع من أنواع البدل وهو بدل كل من كل، وأن ما يقال في تكرير العامل وعدمه ادعاء لا يقوم على دليل قطعي، وعلى هذا الرأي لا فرق بين البدل وعطف البيان، وأن (بشراً) في البيت يجوز فيه البدلية وعطف البيان.

ابن الصائغ:

قال ابن الصائغ: (ف (بشر) بالجر لا يجوز أن يكون بدلاً من (البكري)؛ فإن نصبته جاز أن يكون بدلاً، وأن الناصب له (التارك) مقدراً قبله مكرراً، لا (التارك) الأول)⁽⁵⁾.

وهذا القول لم أجد من النحاة من يقول به حتى المبرد الذي رجح رواية النصب فإنه لم يذهب إلى البدلية فيه فهو باقٍ على الشرط الذي اشترطه النحاة في كون البدل على نية تكرار العامل والعامل التارك وهو مضاف إلى (البكري)، فلو كرر العامل مع (بشر) لما كان بشر نعتاً (للـبكري) ولا دلي إلى

(4) ينظر: شرح الرضي على الكافية: 2 / 383.

(5) اللوحة في شرح الملحة: محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (ت: 720 هـ) تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط 1، (1424 هـ / 2004 م): 2 / 741.

إضافة ما فيه أل إلى المجرد منها⁽¹⁾.

المطلب الثالث: تقديم الفاعل على الفعل:

أمّا جواز تقديم الفاعل على الفعل فمختلف فيه:

البصريون:

لا يجوز عند البصريين أن يقدم الفاعل على الفعل؛ إذا قلت: قام زيد، لا يجوز أن تقول: زيد قام فترفع (زيداً) بـ (قام) ويكون الفعل (قام) فارغاً؛ لأنّه لو جاز هذا التقديم لجاز أن يقال: الزيدان قام، والزيدون قام، والمراد: قام الزيدان، وقام الزيدون، ويحمل على هذا المنع ما قام مقام الفاعل مما لم يسم فاعله، فحكمه حكم الفاعل⁽²⁾، وهذا المنع أجمع عليه البصريون كما نقل عنهم ابن الخباز في عدم جواز تقديم الفاعل على الفعل إذ قال: (وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل، فلا تقول: زيد ضرب معتقداً أنه فاعل مقدم، واحتجوا في ذلك بثلاثة أوجه: الأول: أن الفاعل كالجاء من الفعل وجزء الشيء لا يقدم عليه. والثاني: أن الفاعل يلزم ذكره فجاء به بعد الفعل إشعاراً بال لزوم. والثالث: أن الفاعل لو ذكر قبل الفعل لم يشعر اللفظ بأنه فاعل)⁽³⁾.

وفيه من قوله أن منزلة الفاعل من الفعل كمنزلة الدال من زيد، فكما لا يجوز تقديم الدال على الزاي كذلك لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل، كما أن الاسم إذا تقدم على الفعل جاز أن يسند الفعل إلى غيره، كما في قولهم: زيد قام أبوه، فالفاعل في هذا المثال (أبوه)⁽⁴⁾، لأنّ زيداً إذا تقدم على الفعل بهذه المنزلة استحال وجود فاعل سواه، فإذا جاز أن يكون لهذا الفعل فاعل آخر غير زيد، وأن زيدا قد خرج من أن يكون فاعلاً، فوجب أن يكون (زيد) مرتفعاً بغير هذا الفعل، وهو الابتداء⁽⁵⁾.

وقال الرماني: (الذي يجوز في الفاعل من الإعراب الرفع، ويجوز فيه أن يُقدّم الظرف والمفعول عليه، ولا يجوز أن يُقدم على الفعل؛ لأنّه إنّما غُيِّرَ عن المصدر لينبي عليه الفعل بناءً لازماً؛ لتصحّ الفائدة به، إذ موضوعه مع دلالاته على الزمان، فمكنت الفائدة به غاية التمكين بأن وُضِعَ لها، على أن يلزمه ما يبيّن عن وجه الفائدة فيه، وهو الفاعل، فلو ذكر مقدّمًا لم يُبيّن عن الفائدة في الفعل؛ لأنّ المتكلم إذا ابتدأ بالاسم أراد أن يُخبر عنه بما يشاء من فعل أو غيره، فليس فيه في هذا الموضع إيذاناً بأنّه بيان عن موضع الفائدة في الفعل؛ لما بينا)⁽⁶⁾.

لأن الغاية في الكلام حصول الفائدة فإن قُدّم الفاعل على الفعل فانت الفائدة كما لو كان الفعل مقدّمًا والأمر الآخر أن رتبة الفاعل بعد الفعل والمعنى سواء، وإنما يقبح تقديم الاسم من جهة الترتيب لا أن المعنى مختلف، فهو إذا قدم الاسم أو

(1) شرح المكودي على الألفية في علمي النحو والصرف: أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح المكودي (ت: 807 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هندأوي: المكتبة العصرية، بيروت - لبنان: (1425 هـ - 2005 م): 223.

(2) ينظر: الأصول في النحو: 2 / 228.

(3) توجيه اللمع، تأليف أحمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: الدكتور فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر، مصر القاهرة، والاسكندرية، الطبعة

الثانية، 1428 هـ، 2007 م: 122-121.

(4) ينظر: الباب في علل البناء والإعراب: 1 / 149.

(5) ينظر: علل النحو، لابن الوراق: 269.

(6) شرح كتاب سيبويه، للرماني: 1 / 62.

يكون بعد الفعل، ولو قيل بجواز تقديمه، لجاز في الضمائر المتصلة بالفعل المؤولة بالفاعل كالألف في (يقومان)، والنون في (تفعلين) أن تتقدم على الفعل وهذا محال.

وكذلك إن جاز أن يتقدم الفاعل على الفعل لم يحتج إلى ضمير تثنية ولا جمع والضمير لازم له كقولك: الزيدان قاما والزيدون قاموا وليس كذلك إذا تقدم⁽⁴⁾.

ويرى السهيلي بأن العلة في امتناع تقديم الفاعل على الفعل هي: اعتماد الفعل عليه، ولأن الفعل إنما صيغ من أجل الفاعل فلا يجوز أن يتقدم عليه⁽⁵⁾. وهذا يعني أن علة رفع الفاعل قد انتفت عنه؛ لأنه قد ارتفع بالفعل، فما قدم على الفعل ارتفع بعلة أخرى وهي الابتداء⁽⁶⁾.

ولذا ذهب الجمهور من البصريين إلى عدم جواز التقديم، واستدلوا لمذهبهم على ذلك بوجهين: الأول: أن الفعل وفاعله كجزأين لكلمة واحدة متقدم أحدهما على الآخر وضعاً، فكما لا يجوز تقديم عجز الكلمة على صدرها لا يجوز تقديم الفاعل على فعله⁽⁷⁾.

والآخر: إن تقدم الفاعل وقع اللبس بينه وبين المبتدأ، فإن قيل: زيد قام، وكان تقديم الفاعل

آخره، إنما يضيف إلى تلك الجملة بعينها، لأنه لا فرق بين قولنا في المعنى: زيد قام، وقام زيد⁽¹⁾ أفلو قدم الفاعل لاختلفت الرتب مما يؤدي لاختلاف الإعراب، وهذا ما نبه إليه الصيمري بقوله: (واعلم أن الفاعل في حكم العربية هو: ما بُني على فعل صيغ له على طريقة (فَعَلَ) ولا فرق بين أن يكون موجباً، أو منفياً، أو مستفهماً عنه؛ لأنَّ الفاعل مبني على الفعل الذي قبله في هذه الأحوال كلها، تقول: قام زيدٌ، وما قام زيدٌ، وسيقوم زيدٌ، وهل قام زيدٌ؟ فزيدٌ مفعولٌ بالفعل الذي قبله)⁽²⁾.

أي أن الفاعل لم يكن فاعلاً لو لم يكن مسبوقاً بفعل؛ لكونه متأثراً بالفعل، والفعل عاملاً به.

واعتل ابن جني لعدم الجواز بقوله: (ودليل له رابع وهو من أغربها وألطفها وهو قولهم في التثنية يقومان فالنون علامة الرفع بمنزلة ضمة الميم من يقوم في الواحد وعلامة الرفع ينبغي أن تلحق المرفوع مع انقضاء أجزائه بلا فرق ولا تراخ فمجيء النون في يقومان بعد الألف التي هي ضمير الفاعلين يدل من مذهبهم على أنهم قد أحلوا ضمير الفاعل محل حرف الإعراب من الفعل لأنهم أولوا ضميره علامة الرفع وهي النون في يقومان)⁽³⁾.

أي أن الفاعل له صور مختلفة، فتارة يأتي اسماً والأخرى قد يأتي ضميراً، وهو في الحالتين يجب أن

(4) ينظر: الباب في علل البناء والإعراب: 1 / 149 .

(5) ينظر: نتائج الفكر في النحو، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، (ت 581هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1412هـ - 1992م: 57 .

(6) ينظر: علل النحو لابن الوراق: 269 .

(7) ينظر: الفوائد والقواعد: عمر بن ثابت الثمانيني (ت: 442هـ)، دراسة والتحقيق: الدكتور: عبد الوهاب محمود الكحلة، مؤسسة الرسالة، ط 1، (1424هـ - 2003م): 180 .

(1) الاصول في النحو: 1 / 174

(2) التبصرة والتذكرة، لأبي محمد عبدالله بن علي بن إسحاق الصميري، تح فتحي أحمد مصطفى علي الدين، دار الفكر، دمشق - ط 1، (1402هـ - 1982م): 106-107 / 1 .

(3) سر صناعة الإعراب: أبي الفتح عثمان بن جني: دار القلم - دمشق ط 1، 1985، تحقيق: د. حسن هندواوي: 1 / 221 .

جائزاً لم يدر السامع أأردت الابتداء بزيد والأخبار عنه بجملة قام وفاعله المستتر، أم أردت إسناد قام المذكور إلى زيد على أنه فاعل⁽¹⁾.

الكوفيون:

ذهب الكوفيون إلى جواز أن يتقدم الفاعل على فعله فإن تأخر المسند لا يخل برفعه المسند إليه⁽²⁾، إذ استدلوا على ما ذهبوا إليه بقول الزبّاء:

مَا لِلْجَمَالِ مَشِيْهَا وَئِيْدَا

أجندلاً يحملن أم حديدًا

والشاهد في هذا البيت عندهم (مشيها) وهي عندهم فاعل قدمت على عاملها الصفة المشبهة (وئيدًا)، والتقدير: وئيدًا مشيها⁽³⁾، وكذلك من شواهدهم في جواز تقديم الفاعل على فعله قول الشاعر:

فَظَلَّ لَنَا يَوْمٌ لَذِيذٌ بِنِعْمَةٍ

فَقِلَّ فِي مَقِيلٍ نَحْسُهُ مُتَغَيَّبٌ

حيث تأخر المسند وهو اسم الفاعل (مُتَغَيَّبٌ) ورفع المسند إليه (نحسه)، التقدير: مُتَغَيَّبٌ نحسه⁽⁴⁾، فلما أجازوا هذا التقديم عندهم نراهم يميزون: الزيدان قام، والزيدون قام، على تقدير:

قام الزيدان، وقام الزيدون⁽⁵⁾.

الرد على أدلة الكوفيين:

رفض أكثر النحاة ما استدل به الكوفيون على جواز تقديم الفاعل على فعله، لكون البيت الأول روي بروايات مختلفة، أحدهما: مشيها، مبتدأ. و(وئيدا) حال من فاعل فعل محذوف؛ والتقدير: مشيها يظهر وئيدا «وجملة الفعل المحذوف وفاعله»: في محل رفع خبر المبتدأ قولهم: حكمك مسمطاً ف «(حكمك) مبتدأ حذف خبره لسد الحال مسده⁽⁶⁾.

ثانيهما: مشيها، بدل من الضمير المستكن في الجار والمجرور الواقع خبراً؛ وهو (للجمال)؛ لأن متعلق هذا الجار والمجرور، كان يتحمل ضميراً مرفوعاً بالفاعلية؛ ولما حذف المتعلق، انتقل الضمير إلى الجار والمجرور⁽⁷⁾.

إلا أن الكوفيين تمسكوا برواية الرفع وهي موطن الخلاف مع البصريين.

أما الشاهد الثاني فيرى البصريون ومن وافقهم بأنه مردود من وجهين:

أحدهما: أن يكون قائله أراد (نحسه متغيبي)، بياء المبالغة كقولهم في أحمر: أحمرّي، وخفف الياء في الوقف، وكذلك أن في البيت اقوال في أحد الرويات، وهو كقول الشاعر:

زَعَمَ الْغُدَافُ بَأَن رَحَلْنَا غَدَا

وبذاك خَبَرْنَا الْغُدَافُ الْأَسْوَدِي

لا مرحبا بغد ولا أهلاً به

إن كان تفريقُ الأحبة في غَد

وهذه الأبيات تروى: الغداف الأسود على الإقواء.

(5) المقاصد الشافية: 2 / 546 .

(6) ينظر: شرح التصريح: 1 / 397 .

(7) المصدر نفسه.

(1) ينظر: شرح الكافية الشافية: جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط 1، (1402 هـ - 1982 م): 2 / 580، وشرح ابن الناظم: 158 .

(2) () اوضح المسالك: 2 / 86 .

(3) ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لأبي اسحق ابراهيم بن موسى الشاطبي (ت 790 هـ)، تحقيق الدكتور عبد المجيد قطامش وآخرون، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1427 هـ و 2007 م: 2 / 546 .

(4) ينظر: شرح التسهيل: 2 / 108 .

تحتاج إلى مزيد من الدراسة والتحليل، خاصة في ضوء التفسير السياقي والدلالي الذي بدأت الدراسات اللغوية الحديثة في اعتماده.

وأوصي الباحثين بجملة من التوصيات:

1. العناية بالسياق والدلالة عند إصدار الحكم النحوي، وتجنب الاقتصار على الحكم القاعدي المجرد.
2. دعم الدراسات التي تعيد فحص الخلافات النحوية في ضوء المقاصد البلاغية والتداولية.
3. توسيع جهود الربط بين النحو التقليدي واللسانيات الحديثة لتفسير مرونة التركيب العربي.
4. تضمين هذه الموضوعات في مناهج الدراسات العليا لما لها من أثر في تعميق الفهم النحوي.
5. تشجيع إعداد دراسات مقارنة بين التراكيب المتنوعة والمجازة في كتب التراث ومناهج النحو المدرسية.

والثاني: أن «مقيلاً» اسم مفعول من قَلَّته بمعنى أقلته، أي فسخت عقد مبياعته، فاستعمله في موضع متروك مجازاً، وهو قول ابن كيسان⁽¹⁾.

الخاتمة:

بعد هذا العرض الموسع لجملة من التراكيب النحوية التي دار حولها الخلاف بين النحاة من حيث المنع والجواز، يتبين ما يأتي:

- 1- أن هذه القضايا لم تكن مجرد خلافات شكلية، بل تعكس عمق المنظومة النحوية العربية ومرونتها، وقدرتها على استيعاب أساليب متعددة في التعبير.
- 2- لقد ظهر أن كثيراً من أحكام المنع أو الجواز لا تقوم على قواعد مطلقة، بل تتداخل فيها اعتبارات دلالية وسياقية وأسلوبية، كما أن اختلاف المناهج بين البصريين والكوفيين، ومن تبعهم من النحاة، قد أسهم في تعدد الأوجه النحوية المشروعة، مما أغنى اللغة ووسع آفاق التعبير فيها.
- 3- إن تحليل الشواهد القرآنية والشعرية والثرية أظهر أن بعض التراكيب التي منعها بعض النحويين قد أجازها غيرهم استناداً إلى السياق أو الضرورة الشعرية أو البلاغية، وهو ما يؤكد أهمية النظر في التركيب اللغوي بوصفه جزءاً من كل متكامل.
- 4- بناءً على ما تقدم، فإن الباحث يميل إلى ترجيح القول بالجواز في كثير من المواضع التي تحقق فائدة المعنى أو تحقق تخصيصاً أو تأكيداً، على أن يُراعى السياق ومقتضى الحال، بعيداً عن الجمود في التلقي أو التقعيد.
- 5- يبقى مجال التراكيب النحوية بين المنع والجواز من أهم مجالات البحث النحوي التي

(1) ينظر: شرح التسهيل: 109-108/2.

العلمية بيروت، (1998م).

- دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني، السيد محمد رشيد رضا، مطبعة المنار، [دون طبعة]، 1909م.

- رصف المباني في شرح حروف المعاني، الماقي، مصطفى الشكعة، دار المعارف، الأولى، 1958م.

- سر صناعة الإعراب: أبي الفتح عثمان بن جني: دار القلم - دمشق ط1، 1985، تحقيق: د. حسن هندراوي.

- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني، [دون محقق]، دار إحياء الكتب العربية، [دون طبعة]، [دون سنة].

- شرح التصريح، خالد الأزهرى، [دون محقق]، دار الفكر، [دون طبعة]، [دون سنة].

- شرح الكافية الشافية: جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط1، (1402 هـ - 1982 م).

- شرح الكافية، الرضي الاستراباذي، [دون محقق]، دار الكتب العلمية، الأولى، 2001م.

- شرح المفصل، ابن يعيش، [دون محقق]، دار الكتب العلمية، الأولى، 2001م.

- شرح المكودي على الألفية في علمي النحو والصرف: أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح المكودي (ت: 807 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هندراوي: المكتبة العصرية، بيروت - لبنان: (1425 هـ - 2005 م).

- شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، لابن عصفور الإشبيلي، تح: د. صاحب أبو ضباع، عالم

المصادر والمراجع

الأصول في النحو، ابن السراج، عبد الحسين الفتلي، عالم الكتب، الأولى، 1985م.

الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأنباري، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، الأولى، 1955م.

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761 هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: دار الفكر.

البيسط في شرح جمل الزجاجي لأبن أبي الربيع عبدالله بن احمد بن عبدالله القرشي الاشبيلي السبتي (ت: 688 هـ)، تح عياد بن عيد الليثي، دار الغرب الاسلامي، بيروت - لبنان - ط1 - (1407 هـ - 1986 م).

- التبصرة والتذكرة لأبي محمد عبدالله بن علي بن إسحاق الصميري، تح فتحي أحمد مصطفى علي الدين، دار الفكر، دمشق - ط1، (1402 هـ - 1982 م).

- توجيه اللمع، تأليف احمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: الدكتور فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر، مصر القاهرة، والاسكندرية، الطبعة الثانية، 1428 هـ - 2007م.

- الجمل في النحو، الزجاجي، عبد الحسين الفتلي، دار الكتب العلمية، الأولى، 1984م.

- حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى، يس بن زين الدين العليمي، مصطفى الباي الحلبي، مصر، ط2 (1390 هـ - 1971 م).

- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي (ت: 1093 هـ)، تحقيق: محمد نبيل طريفي / اميل بديع يعقوب: دار الكتب

- الكتب ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، (1419 هـ - 1999 م).
- شرح شذور الذهب، ابن هشام الأنصاري، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار ابن كثير، الثانية، 2024 م.
- شرح قطر الندى وبل الصدى: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761 هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة: ط11، (1383).
- الفوائد والقواعد: عمر بن ثابت الثماني (ت: 442 هـ)، دراسة والتحقيق: الدكتور: عبد الوهاب محمود الكحلة، مؤسسة الرسالة، ط1، (1424 هـ-2003 م).
- الكتاب، سيبويه، عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، الأولى، 1988 م.
- اللمحة في شرح الملحة: محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (ت: 720 هـ) تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط1، (1424 هـ/ 2004 م).
- المخصص، ابن سيده، خليل إبراهيم، دار إحياء التراث العربي، الأولى، 1996 م.
- المساعد على تسهيل الفوائد: بهاء الدين بن عقيل تحقيق: د. محمد كامل بركات: جامعة أم القرى (دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة)، ط1، (1400 - 1405 هـ).
- معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء (ت: 207 هـ) المحقق: أحمد يوسف النجاشي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط1.
- مغني اللبيب، ابن هشام الأنصاري، عبد الغني الدقر، دار القلم، الأولى، 1998 م.
- المفصل، الزمخشري، [دون محقق]، دار الكتب العلمية، الأولى، 1998 م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لابي اسحق ابراهيم بن موسى الشاطبي (ت 790 هـ)، تحقيق الدكتور عبد المجيد قطامش وآخرون، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، 1427 هـ و 2007 م.
- المقتضب، محمد بن يزيد المبرد، عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، الأولى، 1965 م.
- الممتع في التصريف، ابن عصفور، حسن هنداوي، دار القلم، الثانية، 1996 م.
- نتائج الفكر في النحو ، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، (ت 581 هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوّض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1412 هـ - 1992 م.

